

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩١٠ لسنة ١٩٦٠

بإيفاد مهندسين للتفتيش على مهمات مشروع التحكم المركزي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٦٠ بشأن إيفاد مهندسين إلى ألمانيا الغربية ؛

قرر :

مادة ١ - يوفد إلى ألمانيا الغربية كل من السادة :

المهندس محمد علي أبو سيف ، لمدة أسبوعين .

« لبيب راغب فهمي ، لمدة شهر .

« محمد عبد العزيز محمد نافع ، لمدة ثلاثة أشهر .

« محمود أحمد محمود ، لمدة ثلاثة أشهر .

للتفتيش على المهمات المتعاقد عليها وبخاصة بأعمال التحكم المركزي في المدد الموضحة قرين اسم كل منهم .

مادة ٢ - تمد مأمورية كل من السيدتين :

المهندس برجس حنا عبد الملك

« محمد فتحى عوض ابراهيم .

الموفدات إلى ألمانيا الغربية للتفتيش على أعمال التحكم المركزي من ستة شهور إلى تسعة ، مع صرف بدل السفر المقرر لهذه المأمورية .

مادة ٣ - على وزير المواصلات بالإقليم الجنوبي تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩١١ لسنة ١٩٦٠

بشأن إيفاد مهندسين إلى فرنسا للتفتيش على مهمات

العقد رقم ٣٥/٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يوفد إلى فرنسا كل من السيدين سيد محمد توفيق وحسنى سامى على سامى المهندسين بهيئة سكك حديد مصر لمدة شهرين للتفتيش على مهمات العقد رقم ٣٥/٢ مع شركة اكسترا بوبياريس .

مادة ٢ - على وزير المواصلات بالإقليم المصرى تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٦٠

بالموافقة على عقد اجتماع مجلس إدارة مدرسة الغابات

بمدينة اللاذقية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على عقد اجتماع مجلس إدارة مدرسة الغابات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بمدينة اللاذقية بالإقليم السوري خلال الأسبوع الثاني من ديسمبر سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجزية الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر